[322] وهو بريدان، وإذا قصرت أفطرت (1). 3 - ل: الاربعمائة قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: ليس للعبد أن يخرج في سفر إذا حضر شهر رمضان لقول الله عزوجل " فمن شهد منكم الشهر فليصمه " (2). 4 - ن: تميم القرشي عن أبيه، عن الانصاري، عن رجاء بن أبي الضحاك قال كان الرضا عليه السلام لا يصوم في السفر شيئا (3). 5 - ب: علي، عن أخيه عليه السلام قال: سألته عن الرجل يترك شهر رمضان في السفر فيقيم الايام في المكان هل عليه صوم ؟ قال: لاحتى يجمع على مقام عشرة أيام فإذا أجمع على مقام عشرة أيام صام وأتم الصلاة. وسألته عن الرجل يكون عليه الايام من شهر رمضان، وهو مسافر، هل يقضي إذا أقام الايام في المكان ؟ قال: لاحتى يجمع على مقام عشرة أيام (4). 6 - ل: أبي عن علي، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر ابن محمد، عن أبيه عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله تبارك وتعالى أهدى إلي وإلى امتي هدية لم يهدها إلى أحد من الامم كرامة من الله لنا، قالوا: وماذاك يا رسول الله ؟ قال: الافطار في السفر، والتقصير في الصلاة، فمن لم يفعل ذلك فقد رد على الله عزوجل هديته (5). ع: أبي، عن سعد، عن ابن هاشم، عن النوفلي مثله (6) 7 - ع: ابن الوليد، عن ابن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن سليمان بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اشتكت ام سلمة عينها في شهر رمضان، فأمرها

---

(1) الخصال ج 2 ص 151 في حديث طويل. (2) الخصال ج 2 ص 157 في حديث طويل. (3) عيون الاخبار ج 2 ص 182 في حديث طويل. (4) قرب الاسناد: 136. (5) الخصال ج 1 ص 10. (6) علل الشرايع ج 2 ص 69.